**(سلسلة فقه الصيام) الدرس الثالث: أركان الصيام**

**اعلم – أخي الصائم – أن الركن في اصطلاح الأصوليين: ما يتوقف عليه وجود الشيء وعدمه، ويعبرون عن ذلك بقولهم: ما يتوقف على وجوده الوجود، وعلى عدمه العدم؛ فلو سقط ركن من العبادة بطلت هذه العبادة.**

**واعلم أن للصوم ركنين فقط وهما: النية ، والإمساك عن المفطرات.**

**الركن الأول: النية:**

**ومعناها القصد، وهو اعتقاد القلب فعل شيء، وعزمه عليه من غير تردد، والمراد بها هنا قصد الصوم.**

**فلابد للصائم من تبييت النية من الليل، وقد سبق الحديث عن أحكام النية بالتفصيل في الدرس الأول من هذه السلسلة مما يغني عن إعادته مرة أخرى.**

**ثانيا: الإمساك عن المفطرات: من طعام، وشراب، وجماع، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، ودليل ذلك قوله تعالى: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ۚ}. (البقرة:187)، والمراد بالخيط الأبيض والخيط الأسود، بياض النهار وسواد الليل، فعن عدي بن حاتم الطائي قال:" لَمَّا نَزَلَتْ: {حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ} [البقرة: 187]، عَمَدْتُ إلى عِقَالٍ أسْوَدَ وإلَى عِقَالٍ أبْيَضَ، فَجَعَلْتُهُما تَحْتَ وِسَادَتِي، فَجَعَلْتُ أنْظُرُ في اللَّيْلِ، فلا يَسْتَبِينُ لِي، فَغَدَوْتُ علَى رَسولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرْتُ له ذلكَ، فَقالَ: إنَّما ذلكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وبَيَاضُ النَّهَارِ". (البخاري). وذلك يحصل بطلوع الفجر الثاني أو الفجر الصادق؛ لقوله ﷺ: " لا يمنعنكم من سحورِكم أذانُ بلالٍ ولا الفجرُ المستطيلُ ولَكنِ الفجرُ المستطيرُ في الأفقِ". (الترمذي بسند صحيح ومسلم بنحوه). وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:" إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَا هُنَا وَغَرَبَتْ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ". (البخاري ومسلم).**

**وقد أجمع أهل العلم على أن من فعل شيئاً من ذلك متعمداً فقد بطل صومه.**

**فالصيام له ركنان فقط هما النية والإمساك عن المفطرات .**

**وهنا سؤال يطرح نفسه: ما حكم صيام من يصوم عن الطعام والشراب والجماع ولم تصم جوارحه؟!**

**هل حقق أركان الصيام ولا إعادة عليه؟!! أم بطل صومه؟!!**

**أقول: إنَّ الصيامَ ليسَ مجردَ إمساكٍ عن الأكلِ والشربِ، وإنَّما هو إمساكٌ عن الأكلِ والشربِ وسائرِ ما نهَى اللهُ عنه. فعن أبي هريرةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: ” ليسَ الصِّيامُ مِن الأكلِ والشُّربِ إنَّما الصِّيامُ مِن اللّغوِ والرَّفثِ، فإن سابَّك أحدٌ أو جهِلَ عليكَ فقلْ: إنِّي صائمٌ إنِّي صائمٌ “.(ابن حبان، والحاكم وصححه). وروى الجماعةُ – إلّا مسلمًا – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:” مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ؛ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ “. ونحنُ نرى كثيرًا من الناسِ يصومونَ عن الحلالِ ( مِن الطعامِ والشرابِ والنساءِ) ؛ ويفطرونَ على الحرامِ ( من الغيبةِ والنميمةِ والسبِّ والشتمِ والنظرِ إلى الحرامِ ……إلخ)؛ ثم يأتي بعدَ كلِّ هذه المخالفاتِ ويسألُ؟ فعلتُ كذا وكذا في نهارِ رمضانَ فهل صيامي صحيحٌ؟!! أقولُ: هؤلاء محرومون مِن الأجرِ، لا نقولُ ببطلانِ صيامِهِم وعليهم الإعادةُ، وإنَّما نقولُ لهم : ضاعَ الأجرُ وثبتَ الوزرُ. فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :” رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلاَّ الْجُوعُ ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلاَّ السَّهَرُ . “.( النسائي، وابن ماجه والحاكم، وصححه).**

**والله أعلم،،،،**

**كتبه : خادم الدعوة الإسلامية**

**د / خالد بدير بدوي**